

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥ لسنة ٢٠١١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأموال الدولة الخاصة :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن البيئة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ١٥/١٢/٢٠١٠ :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص قطعتي الأرض المبينتين بالحدود والأبعاد بالخريطة

والإحداثيات المرفقة على النحو التالي :

مساحة ٢٩٠١,١ فدان لصالح إنشاء محطة صرف ديروط والمزرعة الخشبية التابعة لها .

مساحة ٦٤٣٩,٩ فدان لصالح إنشاء محطة صرف ديروط القوصية والمزرعة

الخشبية التابعة لها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٦ يناير سنة ٢٠١١ م) .

**كشف إحداثيات الأرض المخصصة لمحطة صرف ديروط
شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84**




No.	X			Y		
	D	M	S	D	M	S
1	30	39	21	27	34	30
2	30	37	42	27	33	56
3	30	37	30	27	33	51
4	30	37	30	27	34	30
5	30	36	7	27	34	25
6	30	35	50	27	35	1
7	30	38	38	27	36	2

المساحة = ٢٩٠٢.١ فدان

**كشف إحداثيات الأرض المخصصة لمحطة صرف ديروط القوسية
شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84**

No.	X			Y		
	D	M	S	D	M	S
1	30	38	7	27	29	5
2	30	38	3	27	29	47
3	30	38	52	27	29	47
4	30	38	52	27	29	47
5	30	38	52	27	27	2
6	30	34	31	27	27	3
7	30	34	32	27	28	48

المساحة = ٦٤٣٩.٩ فدان

وزارة الداخلية
 الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
 الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الوثيقة توضح سجلات مطابقة الحدود
 لـ **محافظة مطرية الحدود الغربية**

تعداد وسميات المزارع:
 سجل مطرية مطرية الغربية
 سجل مطرية مطرية الغربية

